بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾

صدق الله العظيم

سورة الإسراء

الآية {37}

الإهداء

إلى والديَ برًا بهما

إلى أسرتي الكريمة أبي أُمي ، زوجي وابني اللذين عاشا معي لحظات بحثي ،وظروفي القاسية فكانا لي الحافز في إكماله، والمضي في هدفي ،فكانا المعينين في كتابتي وطباعتي الشخصية للبحث، وسفري لنيل ما أرجوه من بحثي.

إلى إخوتي وأخواتي الأعزاء

إلى من علمني حرفًا من أساتذة ومثقفين

إلى أصدقائي وصديقاتي

إليهم أهدي ثمرة جهدي ،وجزاهم الله خيرًا جميعًا

الـباحــثة

شكر و تقدير

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

وبعد

يسعدني في هذا المقام أن أتقدم بالشكر والتقدير وعرفانا بالجميل إلى كل من :

- **الدكتور خليفة صالح أحواس** / أستاذ القانون العام بكلية القانون بجامعة سرت، وذلك لتفضله بالإشراف على إعداد هذه الرسالة، فكان لي نعم الأستاذ، الذي لا يبخل على من يعلمه بإرشاده وإشرافه ومتابعته، فزادني ذلك إصرارًا أن أكون الطالب الذي لا يخيب أستاذه ،فشجعني لإكمال هذا العمل وإخراجه إلى أرض الواقع.

- **أستاذتي الأفاضل بكلية القانون** جامعة سرت ،وأخص بالذكر الأستاذ الدكتور/ عبدالقادر عبدالله إقدوره ، الذين كان تشجيعهم ودعمهم العلمي والمعنوي له بالغ الأثر الحسن في هذه الرسالة فلهم خالص الشكر والعرفان.

- **زملائي العاملين** في المكاتب العلمية والمعارض والجامعات داخل وخارج ليبيا ،وزملائي المجهولين على شبكة الإنترنت بإرشادي إلى المكتبات ودور النشر التي تخص موضوع رسالتي.

الملخص

يعد التعسف في استعمال السلطة أحد أوجه الطعن بإلغاء القرار الاداري ، وهو يتمثل في عدم مشروعية الغاية التي استهدفها القرار الإداري ، إما للبعد عن المصلحة العامة ، أو لمخالفة الإدارة للهدف المحدد لها ، أو لعدم اتباع الإجراءات الإدارية السليمة ، ويترتب على إثبات ذلك بطلان القرار الإداري والغاؤه ، والتعويض عنه إذا كان له مقتضى .

وقد تناولت هذه الدراسة عيب التعسف في استعمال السلطة وأثره على القرار الإداري ، لما يمثله من توسع للرقابة القضائية على مشروعية أعمال الإدارة ، كونها لم تقتصر على فحص المشروعية الخارجية بل تمتد إلى البحث عن الهدف الذي قصدته الإدارة .

ولتقديم دراسة متكاملة حول الانحراف في استعمال السلطة اتبعنا المنهج العلمي التحليلي للنصوص القانونية ذات الصلة ، والاسترشاد بالأحكام القضائية الصادرة عن محكمة العليا الليبية وأحكام المحاكم في الفقه والقوانين المقارنة المتعلقة بموضوعات الدراسة المختلفة ، وقسمنا هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول ، تعرفنا في الفصل التمهيدي مصادر المشروعية وأنواع الرقابة القضائية ، وتطرقنا في الفصل الأول إلى الأحكام العامة لعيب التعسف في استعمال السلطة ، ومن خلاله بينا مفهوم عيب الانحراف ، والأهمية التي يحظى بيها على المستويين العلمي والقانوني ، وتناولنا الخصائص التي يتسم بها ، وحددنا طبيعته القانونية ، وعرضنا في نهاية هذا الفصل التمييز بين الانحراف والعيوب الشكلية والموضوعية للقرار الإداري .

وتطرقنا في الفصل الثاني إلى التطبيقات العلمية لعيب الانحراف في استعمال السلطة ، ومن خلاله تناولنا مفهوم المصلحة العامة ، ودورها في العمل الإداري ، ومظاهر الانحراف عن المصلحة العامة ، وبينا مفهوم قاعدة تخصيص الأهداف ، وكيفية تحديدها ، والمجالات التي يظهر من خلالها الانحراف عن الهدف المخصص ، وأنهينا هذا الفصل بالانحراف في استعمال الاجراءات الادارية ، وبينا طبيعته وتطبيقاته القضائية ، كما بينا وبحثنا في نهاية الفصل الثاني كيفية إثبات عيب الانحراف في استعمال السلطة والآثار المترتبة عليه ، ومن خلاله بينا الصعوبة التي تواجه القاضي والمدعى في اثبات الانحراف ، وتناولنا الوسائل التي يمكن اللجوء اليها في اثبات ، وهي

وسائل مباشرة تتمثل في نص القرار ، وملف الدعوى ، وأخرى غير مباشرة تتمثل في القرائن المحيطة بالنزاع ، وعدم التناسب في الجزاء التأديبي ، وعرضنا في نهاية هذا الفصل الآثار التي تترتب على هذا الإثبات وهي تتمثل في الغاء القرار الإداري المعيب بهذا العيب ، والتعويض عن الضرر الذي يحدثه ، وأنهينا هذه الدراسة بخاتمة تضمنت النتائج والتوصيات التي خلصت إليها ، ومن أهم التوصيات ، ضرورة أن تمارس السلطة الإدارية صلاحياتها القانونية بعيداً عن المصالح الفئوية ، وأن تحيد عن السياسة أثناء القيام بمهامها ، لأن الصلاحيات التي تتمتع بها السلطة الإدارية هي لتحقيق المصلحة العامة وليس لتحقيق مصالح حزبية .